فيها لعدم معرفة المبني ومن العمل ما ذكرناه حار في الحلاط
الغلط هذا ما يسر الله تعالى جمعه في اقل من نصف يوم
على يد مؤلفها زين ابن نجيم الحنفي في اواسط شهر ربيع الاول
من سنة إحدى وخمسين وتسعماية
وكان ذلك بالخانقاه الشيخونية
والحمد لله رب العالمين
وصلى الله على
سيدنا محمد
والسلم

## مقدمة لطيفة تشمل على قواعد المذاهب الاربعة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والتسليم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فهذه مقدمة لطيفة مشتملة على ذكر الافعال التي تفعل في الصلاة على وجه اللزوم اجمالا على المذاهب الاربعة ليكون الانسان على بصيرة اما ما يلزم فعله في الصلاة على مذهب الامام الاعظم ابي حنيفة النعمان رضي الله عنه وارضاه وجعل الجنة





متقلبه ومثواه فستة وعشرون وهي على ثلاثة اقسام القسم الاول الشرايط التي تكون خارج الماهية وهي ستة الطهارة من الحدث والطهارة من الخبث وستر العورة واستقبال القبلة والايقاع في الوقت والنية القسم الثاني الاركان التي تكون داخل الماهية وهي ستة تكبيرة الافتتاح اوما يقوم مقامها والقيام والقراة والركوع والسجود والقعدة الاخيرة مقدار التشهد ويلحق بها الخروج من الصلاة بصنع المصلي الثالث واجباتها وهي ثلاثة عشر قراءة الفاتحة وضم السورة وتعيين القراة في الاولين ورعاية الترتيب في فعل مكرر وتعديل الاركان والقعود الاول والتشهدان ولفظ السلام وقنوت الوتر وتكبيرات العيدين والجهر والاسرار فيما يجهر ويسر والاصل انه اذا ترك شرطا او ركنا مع القدرة على فعله بطلت صلاته عمدا كان او سهوا واذا ترك واجبا لا تبطل مطلقا لكن اذا كان عمدا وجب عليه الاعادة فان لم يعد سقط الفرض عنه وان كان سهوا وجب عليه سجدتا السهو فان لم يسجدهما وجب عليه الاعادة واما مذهب الامام

مالك رضي الله عنه على ما ذكره ابن الحاجب في المختصر
والشيخ خليل في التوضيح الذي يلزم فعله في الصلاة بحيث
لو تركه بطلت صلاته مطلقا سبعة عشر وهي قسمان الاول
الشرايط التي تكون خارج الماهية وهي ستة طهارة الخبث
ابتدا ودواما وطهارة الحدث كذلك وستر العورة واستقبال
القبلة والنية وايقاعها في الوقت والقسم الثاني وهي
الفرايض بمعنى الاركان فهي احد عشر التكبيرة للاحرام
والفاتحة والقيام لها والركوع والرفع منه والسجود
والرفع منه والاعتدال والطمانينة على الاصح والجلوس
للتسليم والتسليم واما ما يلزم فعله في الصلاة على مذهب
الامام الشافعي رضي الله عنه على ما في الروض فخمسة
وعشرون وهي قسمان الاول الشرايط وهي ثمانية الا
ستقبال والوقت وطهارة الحدث وطهارة الخبث وستر
العورة وترك الكلام وترك الافعال الكثيرة والامساك
تبطل بادخال مفطر وينبغي ان يكون خمسة لان ترك الكلام
وما عطف عليه من الشروط لان ما طلب تركه يعد من الموانع
اصطلاحا وان كان عدم المانع شرطا القسم الثاني





الاركان وهي سبعة عشر النية وتكبيرة الاحرام والقيام
وقراءة الفاتحة في كل ركعة والركوع وطمانينته والاعتدال
والطمانينة والسجود وطمانينته والجلوس بين السجدتين
والطمانينة فيه والتشهد الاخير والجلوس له والصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم في الاخير والسلام والترتيب
كما ذكرناه واما ما يلزم فعله على مذهب الامام احمد بن
حنبل رضي الله عنه فسبعة وعشرون على ما في الممتع شرح
المقنع اما الشرايط فستة دخول الوقت والطهارة من الحدث
والطهارة من الخبث وستر العورة واستقبال القبلة
والنية واما اركانها فاثنى عشر القيام وتكبيرة الاحرام
وقراءة الفاتحة في كل ركعة والركوع والاعتدال منه
والسجود والجلوس بين السجدتين والطمانينة في هذه
الافعال والتشهد الاخير والجلوس له والتسليمة الاولى
والترتيب من ترك شيا منها عمدا او سهوا بطلت صلاته
وواجباتها التكبير غير تكبيرة الاحرام والتسميع والتحميد
في الرفع من الركوع والتسبيح في الركوع والسجود مرة مرة
وسؤال المغفرة بين السجدتين مرة والتشهد الاول

والجلوس له • والصلاة علي النبي صلي الله عليه وسلم • في
موضعها • والتسليمة الثانية • من ترك شيئا منها عمدا بطلت
صلاته • ومن تركه سهوا سجد للسهو • فالحاصل انهم اتفقوا
علي ان الشرائط ست • لا الشافعي فانه خالف في النية
فجعلها ركنا لا شرطا كما علمت • واتفقوا علي الاركان الستة
التي علي مذهب ابي حنيفة • وهي تكبيرة الاحرام • والقيام
والقراءة • والركوع • والسجود • والقعود الاخير • واتفق الثلاثة
علي ان الاعتدال • والطمانينة والسلام • وقراءة الفاتحة
في كل ركعة اركان • وخالفهم ابو حنيفة • وانفرد الشافعي
بركنية الصلاة علي النبي صلي الله عليه وسلم • واتفق الشافعي
واحمد علي ركنية التشهد الاخير • والترتيب والجلوس في
السجدتين • ولم ينفرد ابو حنيفة بشيء من الاركان • والامام
احمد • وانما انفرد ابو حنيفة بشيء من
الواجبات • وكذا الامام احمد •
كما قررناه انتهي والله اعلم •

## رسالة في القول السري في الرد علي المفتري

بسم الله الرحمن الرحيم •





الحمد لله الذي ينصر الحق ولو بعد حين • ويظهر الصدق
ويفضح الكاذبين • وينشر العدل في الخلق ويقمع المبطلين •
والصلاة والسلام علي اشرف المرسلين • وعلي اله وصحبه اجمعين
وبعد فهذه رسالة شريفة مختصرة مبينة • اشتملت علي
نقل كلام الثقات من علماء الحنفية • فيما يتعلق بالوظايف في
الاوقاف • والسعي فيها • وعزل القاضي لاربابها بغير جنحة
وفي اخرها تتمة مشتملة علي مسايل مهمة • حملني علي تاليفها
ما نسب الي الحنفية من عصرنا • من ما لم يكن قولا لهم لا صحيحا
ولا ضعيفا • لا قديما • ولا حديثا • افتراه عليهم من لا خبرة له
ولا دراية بمذهبهم • بحيث ادي ذلك الي استباحة الحقوق
المحرمة شرعا • ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وسميتها
القول السري • في الرد علي المفتري • روي صاحب المشارق
معزيا الي صحيح مسلم • عن ابي امامة اياس بن ثعلبة رضي
الله عنه • قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم • من اقتطع
حق امرئ مسلم بيمينه • فقد اوجب الله تعالي له النار •
وحرم عليه الجنة فقال له رجل • وان كان شيئا يسيرا •
يا رسول الله • قال وان كان قضيبا من اراك انتهي •